

تاج العروس من جواهر القاموس

الهَمْزُ رَشٌّ كَجَحْمَ رَشٍّ : العَجُوزُ الكَبِيرَةُ نَقْلَاهُ الجَوْهَرِيُّ وَقِيلَ :
هي الْمُضْطَرِبَةُ الخَلْقِ وقال اللَّيْثُ : عَجُوزُ هَمْزٍ رَشٌّ في اضْطِرَابِ
خَلْقِهَا وَتَشْدِيدِ جِلْدِهَا قال ابنُ سَيِّدَةٍ : جَعَلَهَا سَيِّبَوِيَهُ مَرَّةً
فَنَعَلَهَا وَمَرَّةً فَعَلَلًا وقال : لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَطَاهَرَتِ الذُّنُوفُ في المِيمِ
؛ لِأَنَّ إِدْغَامَ الذُّنُوفِ في المِيمِ مِنَ الكَلِمَةِ لَا يَجُوزُ . والهَمْزُ رَشٌّ :
النَّاقَةُ الغَزِيرَةُ نَقْلَاهُ الجَوْهَرِيُّ . والهَمْزُ رَشٌّ : كَلْبِيَّةٌ وَأَنْشَدَ
الجَوْهَرِيُّ قولَ الرَّاجِزِ : .

" إِنْ الجِرَاءَ تَخْتَرِشْ .

" فِي بَطْنِ أُمِّ الهَمْزِ رَشٌّ .

" فِيهِنَّ جِرَوٌ نَخَوَرِشْ قال الأَخْفَشُ : هُوَ مِنْ بَنَاتِ الخَمْسَةِ والمِيمِ
الأُولَى نُونٌ مِثَالُ جَحْمَ رَشٍّ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجِئْ شَيْءٌ مِنْ بَنَاتِ
الأَرْبَعَةِ عَلَى هَذَا البِنَاءِ وَإِنْ نَمَّا لَمْ تَتَبَيَّنْ الذُّنُوفُ لِأَنَّهُ لَيْسَ
لَهُ مِثَالٌ يَلْتَبِيسُ بِهِ فَيُفْصَلُ بَيْنَهُمَا . وَتَهْمَزُشُوا إِذَا تَحَرَّكَوا
وَالْأَسْمُ الهَمْزُ رَشَّةٌ وَهِيَ الحَرَكَةُ نَقْلَاهُ الصَّاغَانِيُّ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ .
ه - م - ش .

الهَمْزُ كَالْقَمَشِ : الجَمْعُ والهَمْزُ : نَوْعٌ مِنَ الحَلَابِ . والهَمْزُ : العَصُ
نَقْلَاهُ اللَّيْثُ وَأَنْكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ قال وَصَوَّابُهُ الهَمْزُ بالسَّيْنِ
المُهْمَلَةِ . وَهَمْشَ كضَرْبٍ وَعَلِمَ : أَكْثَرَ الكَلَامِ فِي غَيْرِ صَوَابٍ عَنْ ابْنِ
الأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ : .

" وَهَمْشُوا بِكَلِمٍ غَيْرِ حَسَنٍ قال الْأَزْهَرِيُّ : وَأَنْشَدَنِيهِ الْمُنْذِرِيُّ
وَهَمْشُوا بِفَتْحِ المِيمِ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي الهَيْثَمِ . وَامْرَأَةٌ هَمْشَى
الحَدِيثُ كَجَمْزِي : كَثِيرَةُ الجَلَابَةِ أَيْ تَكْثِيرُ الكَلَامِ وَتُجْلَبُ .
وَالْهَامِشُ : حَاشِيَةُ الكِتَابِ قال الصَّاغَانِيُّ : يُقَالُ : كَتَبَ عَلَى هَامِشِهِ
وَعَلَى الْهَامِشِ وَعَلَى الطُّرَّةِ وَهُوَ مُوَلَّدٌ . قال ابنُ السَّكَّيْتِ
وَاهْتَمَشُوا : اخْتَلَطُوا فِي مَكَانٍ وَكَثَرُوا وَأَقْبَلُوا وَأَدْبَرُوا . وَلَهُمْ
هَمْشَةٌ أَيْ كَلَامٌ وَحَرَكَةٌ وَكَذَلِكَ الجَرَادُ إِذَا كَانَ فِي وِعَاءٍ فَعَلَى
بَعْضِهِ فِي بَعْضٍ وَسُمِعَتْ لَهُ حَرَكَةٌ تَقُولُ : لَهُ هَمْشَةٌ فِي الْوِعَاءِ .

وَاهْتَمَشَت الدَّابَّةُ أَوِ الْجَرَادُ إِذَا دَبَّتْ دَبَّيْبًا وَرَأَيْتَ لَهَا حَرَكَةً
 وَرَوَاهُ أَبُو عَبْدِ يَدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَدَوِيِّ : وَيُقَالُ : إِنَّ الْبَرَاعِيثَ
 لَتَهْتَمِشُ تَحْتَ جَنْبِي فَتُؤْذِنِي بِاهْتِمَاشِهَا . وَتَهْمَشُ مَنُذِبًا
 الرَّكِيَّةُ : تَحَلَّابُ نَقْلَاهُ الصَّاعِغَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَالْمُهَامِشَةُ :
 الْمُعَاجِلَةُ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : قَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ لَامْرَأَةٍ
 ابْنِهَا : طَفَّ حَجْرُكِ وَطَابَ نَشْرُكِ وَقَالَتْ لَا بُدَّ نَتْنِهَا : أَكَلَتْ هَمْشًا
 وَحَطَبَتْ قَمْشًا . دَعَتْ عَلَى امْرَأَةٍ ابْنِهَا أَنْ لَا يَكُونَنَّ لَهَا وَلَدٌ
 وَدَعَتْ لَا بُدَّ نَتْنِهَا أَنْ تَلِدَ حَتَّى تُهَامِشَ أَوْلَادَهَا فِي الْأَكْلِ أَيْ
 تُعَاجِلَهُمْ وَقَوْلُهَا : حَطَبَتْ قَمْشًا : أَيْ حَطَبَ لَكَ وَلَدُكَ مِنْ دِقِّ
 الْحَطَبِ وَجِلَّه . وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ : الْمُعَالِجَةُ وَهُوَ غَلَطٌ . وَتَهَامِشُوا :
 دَخَلَ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ وَتَحَرَّكَوا نَقْلَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ
 عَلَيْهِ : هَمَشَ الْقَوْمُ يَهْمِشُونَ : يَتَحَرَّكُونَ . وَالْهَمِشُ كَكَتِفٍ :
 السَّرِيعُ الْعَمَلِ بِأَصَابِعِهِ . وَهَمَشَ الْجَرَادُ : تَحَرَّكَ لِيَتَنَوَّرَ .
 وَالْهَمِشُ : سُرْعَةُ الْأَكْلِ قَالَهُ اللَّيْثُ . وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ . قَالَ : إِذَا طُبِخَ الْجَرَادُ فِي الْمِرْجَلِ فَهُوَ الْهَمِيشَةُ وَإِذَا
 سُوِّيَ عَلَى النَّارِ فَهُوَ الْمَحْسُوسُ . وَالتَّهْمَشُ : التَّأْكُلُ وَالتَّحَكُّكُ
 نَقْلَاهُ الصَّاعِغَانِيُّ .

ه - ن - ش .

الْهَنْشَنْشُ كَسَفَرٍ جَلَّ أَهْمَلَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللَّسَانِ وَقَالَ
 الصَّاعِغَانِيُّ : هُوَ الْخَفِيفُ عَنِ الْخَارِزَنْجِيِّ . قُلْتُ : وَكَأَنَّ الْهَاءَ
 مُبْدَلَةٌ مِنَ الْعَيْنِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْعَنْشَنْشُ .

ه - و - ش